



الحسبة وأثرها في الحضارة الإسلامية

د. سليمان بن عبدالله الحبس

عضو اللجنة العلمية بكرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز

للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب خيرية هذه الأمة وتميزها عن سائر الأمم، كما قال الحق تبارك وتعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^١. وقد اعتنى الإسلام بالحسبة فأمر بها، وحذّر من تركها أو التهاون فيها، ورَتّب الأجر العظيم على القيام بها. ولو تأملنا ما يجنيه المجتمع من فوائد ومكاسب من العناية بها وتطبيقها، لوجدنا أن تلك الفوائد تتنوع، وتلك المكاسب تتعدد، كيف لا والحسبة تعنى بعدد من الجوانب والمجالات، فهي تهتم بالعبادات، وتراقب المعاملات، وتوجه العادات، وتعزز الأخلاق والآداب، وتسهم في القضاء على سيء السلوك من الأقوال والأفعال.

ولهذا كان سيد المرسلين وإمام المتقين نبينا محمد عليه الصلاة والسلام يقوم بها، واقتدى به الخلفاء الراشدون وغيرهم من أئمة الهدى والتقى رضي الله عنهم وأرضاهم.

وجاء هذا البحث؛ ليتحدث عن الحسبة التي تعد من أبرز محاسن هذا الدين العظيم، ومن أروع ما تفتخر به الحضارة الإسلامية على غيرها من الحضارات الشرقية والغربية.

ويشتمل هذا البحث على مقدمة تتضمن الحديث عن أهمية الموضوع، والتعريف بمصطلحي

الحسبة والحضارة، إضافة إلى ثلاثة مطالب جاءت على النحو التالي:

^١ سورة آل عمران: آية ١١٠.

- **المطلب الأول:** علم الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية.
- **المطلب الثاني:** نظام الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية.
- **المطلب الثالث:** تطبيق الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية.

ثم ختم البحث بخاتمة تتضمن أبرز نتائج البحث، وأهم توصيات الباحث.

وفي الختام يتقدم كرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة بالشكر والتقدير لجامعة الملك سعود وعمادة البحث العلمي ممثلة في برنامج كراسي البحث على دعمها للأبحاث ومناشط وفعاليات الكرسي.

التعريف بمصطلحي الحسبة والحضارة:

الحسبة في اللغة:

من الاحتساب، والاحتساب من الحسب. يقول ابن الأثير: والاحتساب كالاعتداد من العَدِّ، والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد.^١ وكلمة الاحتساب لها عدة معانٍ منها: طلب الأجر كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"^٢ ومنها: الاختبار، يقال: "احتسب فلاناً، أي احتسب ما عنده، ويقال أيضاً للنساء يحتسبن ما عند الرجال لهن أي: يحتسبن.^٣ ومنها: الإنكار، يقال: احتسب فلان على فلان، أي أنكر عليه قبيح عمله، ومنه المحتسب الذي ينكر على الناس قبيح أعمالهم.^٤

الحسبة في الاصطلاح:

من أبرز تعريفات الحسبة في الاصطلاح تعريف الإمام الماوردي حيث يقول: "الحسبة: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله".^٥ ويرى عدد من العلماء والباحثين أن الحسبة مرادفة للأمر والنهي عن المنكر.^١

١ النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير، ١ / ٣٨١، مادة (حسب).

٢ صحيح البخاري: كتاب، باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، ١ / ٩٢، ورقم الحديث ٣٨.

٣ انظر لسان العرب: لابن منظور، ١ / ٣١٤، مادة (حسب).

٤ انظر المرجع السابق: ١ / ٣١٤، والقاموس المحيظ: للفيروز آبادي، ١ / ٥٧.

٥ الأحكام السلطانية: للماوردي، ص ٢٤٠.

الحضارة في اللغة والاصطلاح:

الحضارة لغة: تعني الحضارة في أصل اللغة الإقامة في الحضر، والحضر خلاف البدو. وبهذا المعنى استعملها القطامي في قوله:

فأبي رجال بادية ترانا
فمن تكن الحضارة أعجبته

والْحَضَارَةُ والحَضْرَةُ، والحَضْرُ هي المدن والقرى والريف، سميت بذلك؛ لأن أهلها حضروا الأمصار، ومسكن الديار، والتي يكون لهم بها قرار. ^٢
الحضارة اصطلاحاً: تطلق الحضارة في الاصطلاح على كل ما ينشئه الإنسان في كل ما يتصل بمختلف جوانب نشاطه ونواحيه، عقلاً وحُلُقاً، مادة وروحاً، دنيماً ودينياً. ^٣
ويمكن أن نعرف الحضارة الإسلامية بأنها كل ما يقدمه المجتمع الإسلامي للمجتمع البشري من قيم ومبادئ في مختلف الجوانب والمجالات الروحية والأخلاقية.

١ انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وواقع المسلمين اليوم : صالح بن عبدالله الديوبيش ، ص ٧ ، هموم المتقنين في العالم الإسلامي : د. محمد كمال الدين إمام ، ص ٩١ .

٢ انظر تاج العروس : للزبيدي ، ١ / ٢٧٠٠ ، مادة (حضر)

٣ المرجع في الحضارة العربية الإسلامية : د. إبراهيم سلمان الكروي ، ص ١٣ .

المطلب الأول

علم الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية

علم الحسبة هو أحد العلوم الشرعية التي كان لها الأثر الواضح في الحضارة الإسلامية عبر قرون عديدة.

وهذا العلم مصادره الأساسية، ما جاء في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهو يعني كثيراً بالجانب الفقهي للحسبة والاحتساب.

وظهر مدلول هذا العلم بمقوماته الكاملة من أصوله إلى موضوعه، إلى فائدته المتميزة، واصطلاحاته الخاصة، فلا غرو إذا عنون بعض المؤلفين الفصل الخاص بالحسبة في كتبهم باسم "علم الحسبة" وذلك كما فعل أبو زيد عبد الرحمن المغربي في كتابه "الأقنوم في جميع الغنوم"، وحاجي خليفة في كتابه "كشف الظنون".^١

وقد عني علماء الأمة بعلم الحسبة عناية فائقة فوضعوا فيها المؤلفات المختلفة، مفصلين فيها أحكامه تفصيلاً دقيقاً، ومؤصلين مسائله وقواعده تأصيلاً شرعياً عميقاً.

وقد مرَّ التأليف بعلم الحسبة بمرحلتين يصعب كثيراً الفصل بينهما، ففي المرحلة الأولى كان التأليف في علم الحسبة خلالها مختلطاً بالمباحث الفقهية العامة. أما المرحلة الثانية فبدأت تظهر الكتب الخاصة بالحسبة والشروط الواجب توفرها في المحتسب، وواجباته، وأعوانه وما إلى ذلك. وهذا النوع من الكتب تأخر ظهوره حتى النصف الثاني من القرن الثالث الهجري.^٢

يقول الدكتور كمال السامرائي: إن جميع من كتب في الحسبة من علماء الإسلام في مؤلفاتهم الضخمة باستثناء ابن خلدون، كل ما كتبه أحد أبواب مؤلفاتهم في عموميات علوم الدين والدنيا لا كتباً خصصوها لموضوع الحسبة.

أما الذين وضعوا للحسبة كتاباً خاصاً بموضوعها فأشهرهم ثلاثة نذكرهم فيما يلي بحسب التسلسل التاريخي لحياتهم.

^١ انظر خطة الحسبة: عبدالرحمن الفاسي، ص ٤٢، ص ٦٨.

^٢ انظر المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية: د. حسام الدين السامرائي، ص ٣٠٩.

الأول: عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله الشيزري (ت: ٥٨٩ هـ). وقد ضمن كتابه نهاية الرتبة في طلب الحسبة سبعين باباً في موضوعها. وهو أول كتاب متكامل الأبواب اختص بموضوع الحسبة وحدها.

الثاني: محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة (ت: ٧٢٩ هـ) صاحب كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة وقد ضمنه أربعين باباً في هذا الاختصاص.

الثالث: محمد بن أحمد المعروف بابن بسام صاحب كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة وقد ضمنه مائة وثمانية عشرة باباً.^١

ويحسن هنا أن نذكر نماذج وأمثلة لما كتب في صنفى التأليف في علم الحسبة. فما يتعلق بالصنف الأول من أصناف التأليف الذي لم يفرد فيه التأليف للكتابة عن الحسبة لذاتها؛ بل إنه ورد مختلطاً بالمباحث الفقهية العامة، نجد أن من أبرز أمثله، مداخل الموطأ، والمدونة في الفقه المالكي، والأمر في الفقه الشافعي. وقد توسعت الكتب الفقهية مع مرور الزمن بالناية بمباحث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي ظهرت تحمل عناوين مفردة، من أمثلتها: كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للفقيه ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله (ت: ٢٨١ هـ). وكذلك كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للفقيه أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال (ت: ٣١١ هـ) وقد سار كثير من الفقهاء في التأليف على هذا المنوال.^٢

وإلى جانب ذلك تواصلت جهود الفقهاء في كتابة مباحث متنوعة تعرضوا في ثناياها لموضوعات تدخل ضمن إطار مسؤولية المحتسب منها - على سبيل المثال لا الحصر - كتابي الأحكام السلطانية للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الشافعي الماوردي (ت: ٤٥٠ هـ)، وللإمام أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي (ت: ٤٥٨ هـ) حيث عقدا في خاتمة كتابيهما فصلاً في أحكام الحسبة. وكذلك ما كتبه الإمام ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ) في كتابيه أحكام أهل الذمة، والطرق الحكمية في السياسة الشرعية، حيث تعرّض فيهما بشيء من التفصيل لموضوع الحسبة والاحتساب.^٣

^١ مدخل إلى موضوع الحسبة في الإسلام : د. كمال السامرائي ص ١٥-١٦ .

^٢ انظر التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٥٧٤ .

^٣ انظر التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٥٧٥ .

أما ما يتعلق بالصنف الثاني من أصناف التأليف في علم الحسبة المتمثل بتخصيص كتب تتحدث عن الحسبة والاحتساب فمن أمثلة هذا الصنف ، كتاب الحسبة في الأمراض للأمير عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمى الأندلسي (ت: ٢٣٨ هـ)، الذي يعد أول من ألف في هذا السياق. وقد ألف المحتسب أبو العباس أحمد بن مروان السرخي (ت: ٢٨٦ هـ) الذي تولى الحسبة في بغداد في خلافة المعتضد بالله العباسي، كتابين في الحسبة أولهما: كتاب غش الصناعات والحسبة الصغير، وثانيهما كتاب الأغشاش وصناعة الحسبة الكبير.

كما ألف الإمام الفقيه يحيى بن عمر الكنايني الأندلسي (ت: ٢٨٩ هـ) كتاب أحكام السوق. إضافة إلى ذلك ألف الحسن بن علي الأطروش (ت: ٣٠٤ هـ) كتاب الاحتساب.^١ ثم ظهرت في وقت متأخر كتب اختصت بمعالجة ما يتصل بالحسبة والاحتساب، وشروط المحتسب، وواجباته، وأعوانه وإجراءاته، وحدود سلطانه وولايته، ويظهر أن تلك الكتب ألفت لأغراض متعددة، منها: مساعدة المحتسبين على القيام بما كلفوا به من أمر الحسبة، وإجابة لاستفسارات بعض المحتسبين المتعلقة بطبيعة عملهم، ومعرفة ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات.^٢ ويشير الإمام الماوردي إلى بعض أسباب تأليفه في الحسبة فيقول رحمه الله: "والحسبة من قواعد الأمور الدينية، وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم؛ لعموم صلاحها وجزيل ثوابها؛ ولكن لما أعرض عنها السلطان وندب لها من هان وصارت عرضة للتكسب وقبول الرشا، لان أمرها وهان على الناس خطرهما، وليس إذا وقع الإخلال بقاعدة سقط حكمها، وقد أغفل الفقهاء عن بيان أحكامها ما لم يجز الإخلال به، وإن كان أكثر كتابنا هذا يشتمل على ما قد أغفله الفقهاء أو قصرُوا فيه، فذكرنا ما أغفلوه، واستوفينا ما قصرُوا فيه. وأنا أسأل الله توفيقاً لما توخينا، وعونا على ما نوينا بمنته ومشيتته، وهو حسبي ونعم الوكيل".^٣

^١ انظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لحاجي خليفة ، ١ / ٦٦٥ ، خطة الحسبة : عبدالرحمن الفاسي ، ص ٤٥ ، التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام الدين السامرائي ص ٥٨٢ - ٥٨٣ .

^٢ انظر المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٣١٢ ، مدخل إلى موضوع الحسبة في الإسلام : د. كمال السامرائي ، ص ١٦ .

^٣ الأحكام السلطانية : للماوردي ، ص ٢٥٨ .

ومن أمثلة هذه الكتب المتخصصة إضافة إلى ما سبق أن تمت الإشارة إليه وهي كتب الشيزري، وابن الاخوة ، وابن بسام ،^١ كتاب آداب الحسبة والمحتسب للإمام أحمد بن عبد الله بن علي بن هشام بن عبد الرؤوف القرطبي، وكتاب الرتبة في طلب الحسبة^٢ للإمام أبي الحسن علي بن محمد الماوردي (ت: ٤٥٠ هـ)، وكتاب نوازل الحسبة للقاضي أبي الاصغ عيسى بن سهل الأسدي الجياني الأندلسي (ت: ٤٨٦ هـ)، وكتاب آداب الحسبة للفقهاء المحتسب أبي عبد الله محمد بن أحمد السقطي المالكي الأندلسي، وكتاب الرتبة في الحسبة للمحتسب نجم الدين أحمد بن محمد بن علي المعروف بابن الرفعة الشافعي (ت: ٧١٠ هـ)، وكتاب الحسبة في الإسلام لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ). وكتاب نصاب الاحتساب للشيخ عمر بن محمد بن عوض السنامي الحنفي (ت: ٧٣٤ هـ)، وكتاب الحسبة للشيخ يوسف بن عبد الهادي الدمشقي الصالح الحنبلي المعروف بابن المبرد (ت: ٩٠٩ هـ)، وكتاب بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة للشيخ عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن البديع (ت: ٩٤٤ هـ)، وكتاب الرتبة في شرائط الحسبة للإمام محمد بن أحمد الأشعري القرشي الشافعي وكتاب العمدة في الحسبة للشيخ محمد بن حضر بن محمد القنوجي، وكتاب العالي الرتبة في أحكام الحسبة للشيخ أحمد بن موسى بن نصر الدمشقي الشافعي (ت: ١٠٨٠ هـ)^٣.

ولم يكن التأليف في الحسبة إلا محاولة من الفقهاء المسلمين للتقريب بين المسلمين في واقعهم والإسلام في مبادئه، فنجد أنهم قد تناولوا الحسبة في جانبها النظري والعملي، وفي صورتها الفردية والولائية؛ ليدركوا بها المجتمع حكماً ومحكومين، وليضعوا الضوابط والحدود حتى تتحرك الحسبة في الحياة الاجتماعية كما أرادها الإسلام دون تهاون يعرض فاعليتها للخطر، ودون تجاوز يجعل مشروعيتها محلاً للنظر^٤.

إن كثرة التأليف في موضوع الحسبة يشير إلى أهميتها، وإلى الدور الذي قامت به في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي. كما أن وضع كتب متخصصة في الحسبة والاحتساب

^١ انظر ص ٣ من هذا البحث .

^٢ وهو غير الفصل المتميز الذي كتبه في خاتمة كتابه الأحكام السلطانية.

^٣ انظر التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٥٨٤ - ٥٨٨ ، الحسبة في المكتبة العربية : د. حسين علي محفوظ ، ص ١٤١ ، خطة الحسبة : عبدالرحمن الفاسي ، ص ٤٢ ، منهج علماء الشافعية في التصنيف في علم الحسبة : حسن علي قرشي ، ص ٦٠ - ١٠٨ .

^٤ أصول الحسبة في الإسلام دراسة تأصيلية مقارنة : د. محمد كمال الدين إمام ، ص ٥ .

يشير إلى مدى رسوخ هذه المؤسسة واستقرارها ووضوح اتجاهاتها وتميزها. أضيف إلى ذلك فإن ظهور هذه المؤلفات في زمن متقارب في المشرق والمغرب ينبئ بأن التطور الذي حصل في كافة أجزاء المجتمع الإسلامي قد سار في خطوط عامة، وأن خطوات كل مرحلة من مراحل تطوره ونضجه كانت متقاربة سواء كانت من ناحية المضمون أو التوقيت^١.

^١ المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٣١٥ .

المطلب الثاني

نظام الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية

كما أن الحسبة علم اعتنى بالتأليف به عدد من العلماء في مختلف الأمصار والأزمان، هي أيضاً نظام من النظم الإسلامية التي وضعت أسسها الشريعة الإسلامية وانفردت بتطبيقها الأمة الإسلامية^١.

ونظام الحسبة هو الجهاز الرقابي الذي بدأ العمل به في تاريخنا الإسلامي للنهوض بمستوى المجتمع الإسلامي دينياً وحضارياً وأخلاقياً وإدارياً وتربوياً وصحياً^٢. وهو نظام إسلامي أصيل له ملامحه المميزة التي تفصله عن كل النظم المشابهة التي عرفتها المجتمعات السابقة على الإسلام، أو تعرفها بعض التشريعات المعاصرة^٣.

ويهدف نظام الحسبة إلى إصلاح المجتمع وتطبيق أسس العدالة والمساواة فيه، وثبات المبادئ والقيم الإسلامية فيه، مما يعني ترجمة عملية لتحقيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^٤.

وقد أخذ نظام الحسبة بالتشكل والظهور، مع ظهور مبادئ الإسلام الأولى التي دعت إلى العدل والإحسان، والصدق والأمانة، ونهت عن الغش والتدليس وخيانة الأمة، وبهذا تكون أقدم صور الحسبة في الإسلام بالظهور منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد اتخذت صوراً متنوعة كالرقابة على التعاملات في الأسواق، والرقابة على أداء عمال الدولة وغيرها. ثم توسعت أعمال الرقابة هذه وتنوعت في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، والخلفاء الأمويين، حتى تحولت في أواخر هذا العهد إلى وظيفة واضحة المعالم، تدعى وظيفة العامل على السوق.

^١ انظر تاريخ النظم والحضارة الإسلامية : فتحية النبراوي ، ص ١٣٤ .

^٢ أبحاث إسلامية في التشريع والفكر والحضارة : د. محمد النبهان ، ص ١٨٨ .

^٣ هموم المتقنين في العالم الإسلامي : د. محمد كمال الدين إمام ، ص ٩٣ .

^٤ انظر المرجع في الحضارة العربية الإسلامية : د. إبراهيم الكروي ، ص ٩٢ ، الحسبة في الإسلام نشأتها وتطورها : رائد الحصونة ، ص ١١٠ .

وفي العصر العباسي اتخذت هذه الوظيفة اسم "الحسبة" وأطلق على الموظف الذي يتولى القيام بأعمال هذه الوظيفة اسم "المحتسب" ^١.

وقد أجمع المؤلفون على أن الحسبة نشأت كنظام وولاية في العصر العباسي، ولكنهم اختلفوا في تحديد تاريخ نشوئها بشكل دقيق ^٢. ومن خلال الإطلاع على كتب التاريخ والتراجم نجد أن أول ذكر للفظه المحتسب جاءت في عهد الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور (١٣٦ - ١٥٨ هـ) حيث أنه عين عاصم بن سليمان الأحول (ت: ١٤٢ هـ) محتسباً بالكوفة في المكاييل والأوزان ^٣. وأصبح اسم الحسبة منذ عهده جارياً على الألسنة وعند المؤلفين، ولاسيما منذ إدخال الخليفة العباسي المهدي (١٥٩ - ١٦٩ هـ) ولاية السوق في نظام الدواوين ^٤.

ويرى بعض الباحثين أن هناك جملة من الأسباب أدت إلى نشأة نظام الحسبة وبروزه في صيغته الرسمية في العصر العباسي منها: دخول عناصر جديدة في المجتمع الإسلامي أسهمت في إثراء الصناعات والحرف، وازدياد تأثير العادات والتقاليد، مما جعل الحاجة إلى التنظيم الدقيق أكثر إلحاحاً من ذي قبل. ومن الأسباب أيضاً بناء مدينة بغداد وجعلها عاصمة للدولة العباسية، واختلاط الأجناس فيها، وكثرة أسواقها، مما أدى إلى الحاجة في التوسع في الرقابة المركزية للدولة ^٥.

وإذا كان أمر الحسبة في بدايته يدور حول ضبط المكاييل والمقاييس، ومنع الغش في الأسواق: فإنه سرعان ما تجاوز هذه الدائرة إلى جوانب كثيرة أخرى خاصة في الفترات التي تشعر الدولة بالحاجة إلى ضبط حركة أصحاب الحرف والحد من الانفلات في المجتمع، والوقوف بحزم في وجه الدسائس والمكر في صفوف الجماعة ^٦.

ومما يلفت النظر أن نجد أن أعمال المحتسب قد تطورت تطوراً نوعياً مهماً خلال النصف الثاني من القرن الثالث الهجري، فلم تعد تقتصر على الإشراف على الأسواق ومراقبة أرباب الحرف

^١ انظر الحسبة في الحضارة الإسلامية: د. هاشم الملاح، ص ١ - ٢، المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية: د. حسام الدين السامرائي، ص ٣٠٧.

^٢ انظر نظام الحسبة في العراق: رشاد عباس معتوق، ص ٦٣.

^٣ انظر الطبقات الكبرى: لابن سعد، ٧ / ٢٥٦، تهذيب التهذيب: لابن حجر، ٥ / ٤٣.

^٤ خطة الحسبة: عبدالرحمن الفاسي، ص ١٨.

^٥ انظر نظام الحسبة في العراق: رشاد عباس معتوق، ص ٤٦، نظام الحسبة في الإسلام نشأتها وتطورها: رائد الحصونة، ص ١٠٩.

^٦ نظام الإدارة وتنظيم النشاط الإنساني في الإسلامي: د. خالد خليل الظاهر، ص ١١٤.

والأصناف وبيعهم ومعاملاتهم على الناس ، وملاحظة الالتزام بالآداب والأخلاق الإسلامية العامة، وتنفيذ حدود التعزيز الشرعية بمن يستحقها من المتعاملين في الأسواق؛ بل إنها شملت فوق ذلك الحسبة على الولاة والأمراء والقضاة، فقد كان على المحتسب أن يقصد مجالس هؤلاء فيأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويعظهم ويذكرهم ، ويأمرهم بالإحسان إلى الرعية والشفقة عليهم^١.

وكان الخلفاء والولاة يولون الحسبة اهتماماً كبيراً، حتى إن المحتسب في العاصمة كان يعينه الخليفة أما في الولايات فكان يعين من قبل الأمير، وكان يفترض في المحتسب أن يقوم بواجباته على الوجه الأكمل، وأن لا يفرط في ذلك، ولم يكن الخلفاء يتهاونون مع المحتسب إذا قصر في واجباته^٢. فقد أنكر الخليفة العباسي المعتضد بالله على المحتسب ترك النظر في أمر السوق، وأمره بمزاولة أعماله على أتم وجه؛ حتى لا يبخس أحد شيئاً من حقه^٣.

وكتب الوزير علي بن عيسى لمحتسب بغداد لما ذكر له أنه يكثر الجلوس في داره: "الحسبة لا تحتل الحجة، فطف بالأسواق تدرّ لك الأرزاق، وإن لزمته دارك صار الإصر كله عليك"^٤. ومما يدل على تطوّر نظام الحسبة ورسوخ قدمه وتعدد وتنوع اختصاصات المحتسب حتى أننا لا نكاد نجد في الوقت الحاضر موظفاً حكومياً له سلطة واختصاصات واسعة مثل ما كان لدى المحتسب.

ومن خلال الإطلاع على بعض الكتب والمؤلفات التي تحدثت عن اختصاصات المحتسب ومجالات عمله، يظهر لنا سعة تلك الاختصاصات وتنوعها.

فعلى سبيل المثال، كتاب الرتبة في طلب الحسبة للإمام الماوردي ذكر سبعة وستين باباً في الحسبة على الحرفيين وأرباب الصناعات، أما المحتسب ابن بسام فقد ذكر في كتابه نهاية الرتبة في

^١ التصنيف في علم الحسبة : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٥٩٦ ، وللإطلاع على نماذج من تلك المواقف انظر : معالم القرية في أحكام الحسبة : لابن

الإخوة ، ص ١٩ ، ص ٧٠ ، نهاية الرتبة : لابن بسام ، ص ١٢ ، نهاية الرتبة : للشيزري ، ص ١١٥ .

^٢ المؤسسات الإدارية في مركز الخلافة العباسية : د . حسين فلاح الكساسبة ، ص ١٠٧ ، ص ١١١ .

^٣ المرجع السابق : ص ١١١ .

^٤ نهاية الرتبة في طلب الحسب : لابن بسام ، ص ١٥ .

طلب الحسبة مائة وثمانية عشر باباً في الحسبة على الحرفيين وأرباب الصناعات، وأصناف الباعة والتجار ونحوهم.

ومن أبرز تلك الاختصاصات والمهام، مراقبة الأخلاق، والسلوك العام، ومراعاة الفرائض الإسلامية الظاهرة، ومنع الناس من مواقف الريب، ومضان التهمة، كما يقوم بمنع اختلاط النساء بالرجال، ومنع النساء من زيارة المقابر والنوح عليها، وكان عليه أن يتفقد أحوال الأسواق دائماً، كما كان يقوم بالتدقيق في نظافة الطرق والأسواق، ومنع الاعتداء عليها أو عرقلة السير فيها.

وكان يُلزم أصحاب المباني المتداعية بهدمها، كما كان عليه أن يهتم بأمر المساجد فيأمر

بنظافتها، ومنع البيع

والشراء فيها، كما كان عليه أن ينظر في أمر الوعاظ، والإشراف على تعليم الصبيان، إضافة إلى رعاية الأيتام ونحو ذلك

من اختصاصات^١. ولكثرة تنوع تلك المجالات والاختصاصات قال ضياء الدين ابن الأثير: "إن الحسبة في الإسلام قد غطت جميع أعمال الناس ولم يبق إلا أن يكون للكتابة محتسب، فلا يُكتب ولا تُنشر الأفكار الهدامة والحسياسة بين القراء"^٢.

ولا شك أن تعدد مجالات واختصاصات المحتسب الشرعية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية

والأمنية والأخلاقية والعمرانية، والمحافظة على الآداب العامة، كل ذلك يدل على أهمية نظام الحسبة

والمحتسبين وأثره الفاعل في الحضارة الإسلامية. فقد ترك آثاراً عميقة في حياة الناس الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية فضلاً عن الشرعية. وقد كانت الحسبة واحدة من الوسائل التي مكنت لحسن

سير الحياة في المجتمع العربي والإسلامي أن تسود، بما انطوت عليه من مبادئ وما قامت عليه من

حدود: من مراقبة لتطبيق أحكام الله سبحانه وتعالى، وحث على تطهير الذات وتنقية النفس، وموازنة

بين ما ينبغي أن يكون عليه الفرد في ذاته، وما يتطلبه اندماجه في المجتمع^٣.

^١ انظر المؤسسات الإدارية في مركز الخلافة العباسية : د. حسين الكساسبة ، ص ١٠٨ ، ص ١١ ، التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام السامرائي ، ص ٥٨٩ - ٥٩٥ .

^٢ مدخل إلى موضوع الحسبة في الإسلام ك د. كمال السامرائي ، ص ١٧ .

^٣ نظام الإدارة وتنظيم النشاط الإنساني في الإسلام : د. خالد خليل الظاهري ، ص ١١٤ .

كما أن لنظام الحسبة الدور البارز في حفظ الأمن بشتى أنواعه الفكري، والسياسي، والأخلاقي، والاجتماعي، والنفسي، والاقتصادي، إضافة إلى دورها في المحافظة على الضروريات الخمس التي هي حفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال^١.

^١ الحسبة بين التعزير والتحفيز في ضوء السنة النبوية : د. سلطان بن سعد السيف ، ص ٥٤٥ ، وانظر المقاصد الشرعية للحسبة : أ.د. حمد بن ناصر العمار ، ٣٧٦ / ١ .

المطلب الثالث

تطبيق الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية

القيام بالحسبة وتطبيقاتها في المجتمع هو ترجمة عملية لتحقيق شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي حث عليها الإسلام وأمر بها في القرآن الكريم ، كما في قوله تعالى : ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^١ . قال الإمام الخازن عند تفسير هذه الآية : " فيجب على كل مكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إما بيده أو بلسانه ، أو بقلبه " ^٢ . وقال تعالى " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله " ^٣ . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد أن قرأ هذه الآية " يا أيها الناس : من سرّه أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها " ^٤ .

كما جاء في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم عدد من الأحاديث الشريفة التي تدل على وجوب الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، منها ما رواه الإمام مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان " ^٥ . قال الإمام النووي " وأما قوله : فليغيره ، فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة " ^٦ .

وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بالحسبة بنفسه ، حيث روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على صبرة طعام ، فأدخل يده فيها فنالت

^١ سورة آل عمران : آية ١٠٤ .

^٢ لباب التأويل في معاني التنزيل : للخازن ، ٣٤٣/١

^٣ سورة آل عمران : آية ١١٠ .

^٤ تفسير الطبري : ١٠٢ / ٧ .

^٥ صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ، ص ٤٢ ، رقم الحديث : ١٧٧ .

^٦ شرح النووي على صحيح مسلم : ٢٤ / ٢ .

أصابه بلاءً ، فقال: " ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال : أصابته السماء يا رسول الله . قال : أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ، من غشّ فليس مني " ^١ .

كما أنه عليه الصلاة والسلام أسند أمر الحسبة إلى غيره ، ومن ذلك أنه استعمل سعيد بن العاص رضي الله عنه على سوق مكة ^٢ . كما كان الحكم بن سعيد بن العاص رضي الله عنه من عمال النبي صلى الله عليه وسلم على السوق ^٣ .

وفي عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم كانوا يولون تطبيق الحسبة أهمية كبيرة ، حيث كانوا يقومون بها بأنفسهم ، قال الإمام الماوردي : " والحسبة من قواعد الأمور الدينية ، وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم ، لعموم صلاحها ، وجزيل ثوابها " ^٤ . كما كانوا أيضاً يولكون أمرها إلى غيرهم .

فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحتسب على مانعي الزكاة وقال قوله المشهورة : " والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه " ^٥ .

كما احتسب رضي الله عنه على القبائل التي ارتدت عن الإسلام وخرج لقاتلهم بنفسه رضي الله عنه ^٦ . وأمر رضي الله عنه برجل من المختنئين فأخرج من المدينة ^٧ .

وهذا هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يطوف في سوق المدينة حاملاً درته معه ^٨ ، وكان رضي الله عنه يضرب التجار بالدرة إذا اجتمعوا على الطعام بالسوق حتى يدخلوا السكك ويقول : " لا تقطعوا الطريق علينا سابلتنا " ^٩ . ورأى رضي الله عنه قوماً يصلون في الطريق فقال لهم : " صلّوا في

^١ صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب قول صلى الله عليه وسلم : من غشنا فليس منا ١ / ٩٩ ، رقم الحديث : ١٠٢ .

^٢ انظر الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر ، ٣ / ٩٧ .

^٣ انظر تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٩٧ .

^٤ الأحكام السلطانية : للماوردي ، ص ٢٥٨ .

^٥ صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب قتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، ١ / ٥٢ ، ٣٢ .

^٦ انظر تاريخ الطبري : ٣ / ٢٤٧ ، البداية والنهاية : لابن كثير ، ٦ / ٣٥٥ .

^٧ المصنف لعبد الرزاق بن عكرمه ، باب المختنئين والمذكرات ، ١١ / ٢٤٣ ، رقم : ٢٠٤٣٥ .

^٨ الطبقات الكبرى : لابن سعد ، ٣ / ٣٣٠ .

^٩ كنز العمال لعلاء الدين علي المتقي ، ٣ / ١٧٦ .

المسجد " ١ . كما أنه رضي الله عنه أسند أمر الحسبة إلى غيره حيث استعمل على سوق المدينة ،
السائب بن يزيد ، وسليمان بن أبي خثيمة ، وعبدالله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنهم ٢ .

وهذا عثمان بن عفان رضي الله عنه يحتسب على من لبس الثوب المعصفر قائلًا له : "
أتلبس المعصفر وقد نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ " ٣ . كما كان يحتسب رضي الله عنه
على من كان يلعب بالنرد حيث كان يقول : " يا أيها الناس إياكم والميسر - يريد النرد - فإنها قد
ذكرت لي أنها في بيوت ناس منكم فمن كان في بيته فليحرقها أو فيكسرها " ٤ .

كما أنه رضي الله عنه أسند أمر الحسبة إلى غيره ، ومن ذلك أنه عين رجلا من بني ليث
لمنع الناس من طيران الحمام ٥ . كما أن رضي الله عنه عين الحارث بن الحكم واليا على السوق ٦ .

١ مسند الإمام أحمد : ١ / ٢٤٩ ، رقم الحديث : ٢١٧ ، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر .

٢ انظر الاصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر ، ٣ / ٦٢ ، تهذيب التهذيب : لابن حجر ، ٣ / ٤٥١ .

٣ مسند الإمام أحمد : ١ / ٣٨٤ ، رقم : ٥١٧ ، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر .

٤ سنن البيهقي : كتاب الشهادات ، باب كراهية اللعب بالنرد ، ١٠ / ٢١٥ .

٥ انظر البداية والنهاية : لابن كثير ٧ / ٢١٤ .

٦ أنساب الاشراف : للبلاذري ، ٥ / ٤٧ .

وهذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه يأمر بحرق الطعام المحترق^١. وكان رضي الله عنه ينكر على من لا يمنع نساءه من الخروج إلى الأسواق ومزاحمة الكفار قائلًا: "ألا تستحون أو تغارون؟ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج"^٢. كما أنه رضي الله عنه كان يوكل لأصحابه القيام ببعض أمور الحسبة العملية^٣.

ومن خلال ما تقدم تبين لنا عناية النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم بتطبيق الحسبة، والعناية بها، وما ذكر عبارة عن نماذج يسيرة لإثبات هذا الأمر، وإلا فسيرهم العطرة مليئة بالشواهد والأمثلة التي تدل على قيامهم بالحسبة والحث عليها.

وفي العصر الأموي استمرت العناية بأمر الحسبة وتطبيقها حيث كان بعض الخلفاء و ولاية الأمصار والأقاليم يقومون بمباشرة الحسبة بأنفسهم، فكانوا يشرفون على مراقبة الأسواق والموازن والمكايل، ويتجولون في أسواق الكوفة، ويأمرون الناس بالمعروف وينهون عن المنكر، وأن يعدلوا في موازينهم ومكاييلهم^٤. ومن ذلك ما روي أن الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٩٦ هـ) كان يمر بالبقال في السوق، فيقف عليه يساومه، ويناقشه فيما يعرضه من أسعار^٥.

وكان الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز رحمة الله (٩٩-١٠١ هـ) مهتما بأمر الحسبة فعمل على توحيد المكايل والموازن في جميع أرجاء الدولة الأموية، فكان يقول: "ثم إن المكيال والميزان نرى فيهما أموراً علم من يأتيها أنها ظلم، وإنه ليس في المكيال زيغ إلا من تطفيف، ولا في فضل إلا من غش فنرى تمام مكيال الأرض، وميزانها أن يكون واحداً في جميع الأرض كلها"^٦.

^١ انظر مصنف عبدالرزاق، باب في احتكار الطعام، ٦ / ١٠٣، رقم ٤٣٣

^٢ مسند الإمام أحمد: ٢ / ٢٥٤، رقم: ١١١٨، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر، والعلج: هو الواحد من كفار العجم. انظر مختار الصحاح، ٣٣٣، مادة (ع ل ج).

^٣ انظر صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبور، ٢ / ٦٦٦، رقم الحديث ٩٦٩.

^٤ انظر الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري: للزبيدي، ص ١٦٣.

^٥ انظر تاريخ الطبري: ٥ / ٢٦٥.

^٦ سيرة عمر بن عبدالعزيز: لابن عبدالحكم، ص ٩٨.

ومن صور عناية الولاة في العهد الأموي بالحسبة وتطبيقاتها تعيين أشخاص للقيام بها في الأسواق ، وكانوا يسمون من يتولى هذا الأمر (العامل على السوق)^١ ومن أبرز الذين عينوا للقيام بهذه الوظيفة مهدي بن عبد الرحمن ، وإياس بن معاوية^٢ وسليمان بن يسار^٣ والعوام بن حوشب الشيباني^٤ . وكان العامل على السوق له أعوان يساندونه في أداء مهمته ومن أمثلة ذلك أن خالد بن عبدالله كان من أعوانه على السوق بالعراق داود و عيسى ابني علي بن عبدالله ابن عباس^٥ . وكان أبان بن الوليد بن عبدالله كاتباً لدى إياس بن معاوية أثناء ولايته على سوق واسط^٦ .

أما في العصر العباسي فكان أمر الحسبة وتطبيقاتها أكثر استقراراً وتطوراً نظراً للتغيرات المجتمعية التي حدثت والتوسع في الأسواق ، نتيجة لدخول الكثير من الحرف والصناعات ، وتعدد أنواع المهن والتجارة ، فتم إنشاء ولاية للحسبة في نظام الدواوين^٧ . وهو ما يعد نقلة نوعية في شأن الحسبة والمحتسبين . وقد بدأ في العصر العباسي تسمية من يتولى الحسبة بالمحتسب^٨ . ونجد أن أول إشارة إلى هذه التسمية كانت في عهد الخليفة أبي جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ) ، حيث عين عاصم بن سليمان الأحول (ت: ١٤٢ هـ) محتسباً بالكوفة^٩ .

وكانت عناية الخلفاء في الدولة العباسية بالحسبة والمحتسبين عناية فائقة تمثلت في عدد من الأمور، منها التوسع في صلاحيات المحتسب . ففي عهد الخليفة المهدي (١٥٨-١٦٩ هـ) أوكل المهدي المحتسب عبد الجبار بالقبض على الزنادقة الموجودين في داخل البلاد والتكليف بهم ، حتى ولقب ذلك المحتسب (بصاحب الزنادقة)^{١٠} . وكانت في بغداد في زمن الخليفة المأمون (١٩٨ -

^١ انظر خطة الحسبة : لعبد الرحمن الفاسي ، ص ١٥ .

^٢ انظر أخبار القضاة : لوكيع ، ١ / ٣٢٥ ، واسط في العصر الأموي : للمعاضبي ، ص ٢٨٢ .

^٣ انظر الطبقات الكبرى : لابن سعد ، ٥ / ١٣٠ .

^٤ انظر الطبقات الكبرى : لابن سعد ، ٧ / ٦٠ ، تهذيب التهذيب : لابن حجر ، ٨ / ١٦٤ .

^٥ انظر واسط خلال العصر الأموي : للمعاضبي ، ص ١٨٢ .

^٦ انظر تاريخ الطبري : ٧ / ٢٠٣ .

^٧ انظر خطة الحسبة : لعبد الرحمن الفاسي ، ص ٨ ، ونظام الحسبة في العراق : رشاد معتوق عباس ، ص ٦٣ .

^٨ انظر الصلة : لابن بشكوال ، ص ٣٠٢ ، المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية : د. حسام الدين السامرائي ، ص ٣٠٧ .

^٩ انظر الطبقات الكبرى : لابن سعد ، ٧ / ٢٥٦ ، تهذيب التهذيب : لابن حجر ، ٥ / ٤٣ .

^{١٠} الأغاني : للأصفهاني ، ٣ / ٦٩ .

٢١٨ هـ) دار تسمى دار الحسبة^١ وكان المأمون حريصا على أن يتولى أمور الحسبة من لديه تأهيل مناسب . فمن ذلك أن رجلا كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فناده المأمون ،فما دخل على المأمون احتسب عليه فأعجب المأمون بكلامه ، وقال : مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف . فامض على ما كنت عليه بأمرنا وعن رأينا^٢ .

ومما يدل على عناية الخلفاء بأمر الحسبة واهتمامهم بها ، أن الخليفة المعتضد بالله (٢٧٩ - ٢٨٩ هـ) طلب من سنان بن ثابت رئيس الأطباء امتحان جميع الأطباء ببغداد ، وكانوا حوالي (٨٦٠) طبيا ، وأمر المحتسب بعدم السماح لطبيب أن يمارس مهنته إلا بعد اجتياز الامتحان^٣ .

^١ انظر عبقرية الإسلام في أصول الحكم : منير العجلاني ، ص ٣٥٦ .

^٢ انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : للغزالي ، ص ٢٥ .

^٣ انظر عيون الأنباء في طبقات الأطباء : لابن أبي أصيبعة ، ١ / ١١٢ .

ومن صور عنايتهم كذلك أن الخليفة المعتضد بالله حينما علم بتقصير محتسب في بغداد في أمور عمله عاتبه وأمره أن يهتم بإتقان عمله والمواظبة عليه دون أدنى تفريط^١.

وكان المحتسب يحظى بتقدير واحترام واستجابة لأمره ونهيه ، ومما يدل على ذلك أن محتسب دمشق لما احتسب على أميرها ونهاه عن استعمال الحرير والذهب ، استجاب فوراً لأمره ونهيه ، وأثمر هذا التقدير فأصبح للمحتسب هبة عظيمة عند الناس^٢.

وكان المحتسب في العصر العباسي يحتسب في كل معروف يترك ، أو منكر يفعل ، وله أن يتخذ عدداً من التدابير الواقية من انتشار المنكرات . ومن أمثلة ذلك أن المحتسب هارون بن إبراهيم الهاشمي في سنة ٢٧٩هـ أمر بأن لا يقعد على الطريق ولا في المسجد قاض ، ولا منجم ، وحلّف الوراقين أن لا يبيعوا كتب الكلام والجدل والفلسفة^٣.

ومن أشهر محتسبي بغداد المحتسب إبراهيم بن محمد بن بطحاء (ت : ٣٢٨ هـ) حيث كان يقبض على المغنين من الرجال والنساء ، والحرائر والإماء ، ويأمر ببيع الجوارى المغنيات والنساء على أنهن سواذج لا مغنيات^٤.

ولما ارتفع سعر الخنطة والدقيق ، وشق ذلك على الناس ، أمر بتسعيرهما^٥ . وامتدت سلطة هذا المحتسب حتى إنه كان يحتسب على القضاة في حال تقصيرهم في أداء ما عليهم من واجبات . فقد مرّ ذات يوم بدار قاضي القضاة فرأى الخصوم جلوساً على بابه ينتظرون جلوسه للنظر بينهم وقد تعالى النهار وهجرت الشمس ، فوقف واستدعى حاجبه وقال : تقول لقاضي القضاة ، الخصوم جلوس على الباب ، وقد بلغت الشمس وتأذوا بالانتظار ، فإما جلست لهم ، أو عرّفتهم عذرك فينصرفوا ويعودوا^٦ .

^١ انظر الحسبة في الإسلام : لعبدالرزاق الحصان ، ص ٧١ .

^٢ انظر معالم القرية في أحكام الحسبة : لابن الإخوة ، ص ١٨ - ١٩ .

^٣ انظر الكامل في التاريخ : لابن كثير ، ٧ / ١٦٢ .

^٤ انظر الحسبة في الإسلام ك لعبدالرزاق الحصان ، ص ٧٣ .

^٥ انظر البداية والنهاية : لابن كثير ، ١١ م ١٤٥ .

^٦ الأحكام السلطانية : للماوري ، ص ٢٥٧ .

أما المحتسب الحسين بن أحمد الإصطخري فحينما تولى حسبة بغداد أحرق طاق اللعب من أجل ما يعمل فيه من الملاهي ، وكان مرجعا لأهل العلم في النواحي العلمية^١ .

وكان للمحتسب في العصر العباسي عدد من الأعوان يساندونه في أداء مهامه الاحتسابية . وصنّف بعض الباحثين هؤلاء الأعوان إلى ثلاث فئات هي :

١- فئة العرفاء : وهم الذين يتم اختيارهم من بين أهل الحرف والصناعات ممن يتميزون بالثقة والخبرة في مجال عملهم . وذلك لمساعدة المحتسب في الكشف عن أحوال ومعايش أهل الحرف والأصناف ، لضمان منعهم من الغش ، أو التدليس على الناس .

٢- فئة النواب : وهم الذين ينوبون عن المحتسبين في الموانئ وسواحل البحر ، وعلى الحدود ، ويمدون المحتسب بأدق المعلومات عما يجري في تلك الأماكن مما يخص عمل المحتسب .

٣- فئة الأعوان والغلمان : وهم الذين يعاونون المحتسب في القبض على المخالفين ومعاقبتهم بما يلزم من أساليب في العقاب التي يحق للمحتسب ممارستها^٢ .

وكان للمحتسب وأعوانه ونوابه وغلمانه هيبة في قلوب أهل السوق وسكان المدينة ، وبخاصة حينما يتجولون ومعهم الدرر والسياط ، وغيرهما من أدوات الزجر والتأديب^٣ . ومما يدل على كثرة الأعوان مع المحتسب أن أحد المحتسبين كان معه مائة من رجاله بين خيَّال وراجل ، فرأى في وسط السوق أحد قادة السلطان ، ومعه حاشيته ، وهو سكران فأمر المحتسب بإنزاله عن فرسه فجلده أربعين جلدة ، ولم يجرؤ أحد من حاشيته على منع المحتسب من الإنكار عليه ، وإقامة الحد عليه^٤ .

ومما يدل على كثرة المحتسبين وأعوانهم ، أن نفقات العاملين في مؤسسة الحسبة بلغت في عهد الخليفة العباسي المقتدر بالله (٢٩٥-٣٢١هـ) بلغت أكثر من أربعمئة وثلاثين ألف دينار^٥ .

^١ انظر البداية والنهاية : لابن كثير ، ٧ / ١٩٣ .

^٢ انظر الحسبة في العراق : رشاد عباس معتوق ، ص ١٠٩ - ١١٠ .

^٣ انظر نهاية الرتبة : للشيزري ، ص ١٠ .

^٤ انظر الحسبة في الإسلام : د. راغب السرجاني ، ص ٦ .

^٥ انظر المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لابن الجوزي ، ٦ / ٧٠ .

فمما سبق تبين لنا تطبيق الحسبة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ، إضافة إلى العصر الأموي والعباسي . ولو أردنا تتبع تطبيق الحسبة في بقية الدول والعصور إلى عصرنا الحاضر ، لطلنا بنا المقام ، لكن حسبنا من ذلك ما تمت الإشارة إليه ، وكما قيل يكفى من القلادة ما أحاط بالعنق ، إذا الهدف ذكر ما يدل على ماحظيت به الحسبة من عناية واهتمام ، حتى كان لها الأثر الواضح في المجتمع الإسلامي ، حيث أسهمت الحسبة بالمحافظة عليه عقديا وفكريا واجتماعيا وتعليميا واقتصاديا ، فكانت بحق من أهم المبادئ والنظم التي عرفتها الحضارة الإسلامية .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، أحمد الله تعالى على ما يسر وأعان من إتمام هذا البحث الذي تحدثت فيه عن الحسبة وأثرها في الحضارة الإسلامية وذلك من خلال ثلاثة مطالب: المطلب الأول تحدثت فيه عن علم الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية ، أما المطلب الثاني فتحدثت فيه عن نظام الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية ، وجاء المطلب الأخير عن تطبيق الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية .

ويحسن هنا أن أذكر أبرز ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات .

أولاً: النتائج :

ظهر للباحث من خلال بحثه عدد من النتائج العلمية من أهمها ما يلي :

- ١- عظم عناية الإسلام بالحسبة، حيث أمر بها، ورغب فيها، وحذّر من تركها أو التهاون فيها .
- ٢- أن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم باشروا القيام بالحسبة بأنفسهم ، كما أسندوا إلى غيرهم القيام بها .
- ٣- أن علم الحسبة علم إسلامي أصيل يمثل أحد علوم الحضارة الإسلامية ، وأن مصادره الكتاب والسنة .
- ٤- أن نظام الحسبة من النظم الإسلامية التي انفردت بتطبيقه الأمة الإسلامية عن غيرها من الأمم السابقة أو اللاحقة .
- ٥- أن نظام الحسبة أخذ بالتشكل والظهور مع ظهور مبادئ الإسلام الأولى ، ومازال يتطور شيئاً فشيئاً حتى استقرت ملامحه في العصر العباسي ، وأصبح له ولاية خاصة به تعرف بولاية الحسبة ، والقائم بها يدعى المحتسب .
- ٦- أن الحسبة في الإسلام تشتمل على أكثر من مجال ، فهي علم ، ونظام ، وتطبيق ، وقد حظي كل مجال من تلك المجالات بالعناية من المسلمين حكاماً ومحكومين .

٧- أن أول إشارة إلى مسمى المحتسب كانت لعاصم بن سليمان الأحول (ت: ٤٢ هـ) ، وأول كتاب صُنّف في الحسبة كتاب (الحسبة في الأمراض) للإمام عبدالمملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت : ٢٣٨ هـ) .

٨- تنوع وتعدد اختصاصات المحتسب وصلاحياته حتى شملت معظم النواحي الشرعية والاقتصادية والاجتماعية .

٩- عظم أثر الحسبة في المجتمع الإسلامي والحضارة الإسلامية بمختلف مجالاتها .

ثانياً: التوصيات :-

- ١- العناية بالعلوم الإسلامية بشكل عام وبكل ما يخدم علم الحسبة بشكل خاص تأصيلاً وتعليماً .
- ٢- الحرص على تطبيق الحسبة في مجتمعاتنا الإسلامية كافة ، استجابة لأمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولنحظى بما ينتج عن ذلك من فوائد متعددة دينية ودنيوية لكافة أفراد المجتمع .
- ٣- بذل الوسع في تعريف الغرب والشرق بما لدينا من مبادئ ونظم وحضارة إسلامية متميزة ، حقق العدل والمساواة ، وكفلت حق الجميع مسلمين وغير مسلمين ، وذلك لتبليغ دين الله عز وجل ، قياماً بالواجب ، وأداءً للأمانة وإقامة للحجة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع

- أبحاث إسلامية في التشريع والفكر والحضارة : د. محمد فاروق النبهان (ط. مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان).
- الأحكام السلطانية والولايات الدينية : ابو الحسن علي بن محمد الماوردي (ط. دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ).
- أخبار القضاة : محمد بن خلف بن حيان (وكيع) (ط. دار عالم الكتب ، بيروت).
- الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ط. دار عالم الكتب ، بيروت).
- أصول الحسبة في الإسلام : د. محمد كمال الدين إمام (ط. الأولى ، دار الهداية ، مصر ، ١٤٠٦ هـ).
- الأغاني : لأبي الفرج الأصفهاني (ط. دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ).
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : لأبي حامد الغزالي (ط. دار الحديث ، القاهرة ، تحقيق : سيد إبراهيم).
- البداية والنهاية : إسماعيل بن شهاب الدين بن كثير (ط. مكتبة المعارف ، بيروت ، ١٣٩٤ هـ).
- تاج العروس في جواهر القاموس : محمد مرتضى الزبيدي (ط. الأولى ، مكتبة الحياة ، بيروت).
- تاريخ الأمم والملوك : محمد بن جرير الطبري (ط. مؤسسة الرسالة ، الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ).
- تاريخ خليفة بن خياط (ط ، الثانية ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ).
- تاريخ النظم والحضارة الإسلامية د. فتحية النبراوي (ط. السابعة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٤ هـ).
- التصنيف في علم الحسبة في الدولة الإسلامية : د. حسام الدين السامرائي (مجلة الدرعية ، العددان ٤٤ ، ٤٥ / ١٤٢٩ ، ١٤٣٠ هـ).
- خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين : عبدالرحمن الفاسي (ط. الأولى ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٤٠٤ هـ).
- تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلاني (ط. الأولى ، دار صادر ، بيروت).

- جامع البيان في تأويل آي القرآن : أبو جعفر الطبري (ط. دار المعارف ، مصر).
- الحسبة بين التعزيز والتحفيز في ضوء السنة النبوية : د. سلطان السيف (ضمن بحوث مؤتمر التطبيقات المعاصرة للحسبة في المملكة ، الرياض ، ١٤٣٣ هـ).
- الحسبة في الإسلام عبدالرزاق الحصان (ط. مطبعة التفيفي ، بغداد ، ١٣٦٥ هـ).
- الحسبة في الإسلام نشأتها وتطورها : د. رائد حمود الحصونة (ط. الأولى ، دار صفاء ، عمان ، ١٤٣٣ هـ).
- الحسبة في الحضارة الإسلامية د. هشام يحيى الملاح (ط. المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، ٢٠٠٧ م).
- الحسبة في المكتبة العربية : د. حسين بن علي محفوظ (ط. منشور ضمن كتاب دراسات في الحسبة والمحاسب عند العرب ، مركز أحياء التراث العلمي العربي ، جامعة بغداد ، ١٩٨٨ هـ).
- الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري (محمد حسين الزبيدي) ط. المطبعة العالمية ، القاهرة ، ١٩٧٠ م).
- سيرة عمر بن عبدالعزيز : عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم (ط. الثانية . مكتبة وهبة).
- شرح النووي على صحيح مسلم : للنووي (ط. دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ).
- صحيح مسلم : مسلم بن حجاج القشيري ، (ط. رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد بالرياض ، ١٤٠٠ هـ).
- الطبقات الكبرى : محمد بن سعد (ط. دار صادر ودار بيروت ، ١٣٨٠ هـ).
- عبقرية الإسلام في أصول الحكم منير العجلاني (ط. الثانية ، دار الكتاب الجديد ، ١٩٦٥ م).
- عيون الأنباء في طبقات الأطباء : ابن أبي أصيبعة.
- الكامل في التاريخ : علي بن محمد بن الأثير الشيباني (ط. دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٥ م).
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : حاجي خليفة (ط. مكتبة المثنى ، بغداد).
- لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين علي بن محمد الشهير بالخازن (ط. دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ).
- مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر الرازي (ط. المركز العربي للثقافة والعلوم، بيروت).

- مدخل إلى موضوع الحسبة في الإسلام : د. كمال السامرائي (منشور ضمن كتاب دراسات في الحسبة والمحتسب عند العرب، مركز أحياء التراث العلمي العربي ، جامعة بغداد ، ١٩٨٨ م).
- المسند : أحمد بن حنبل الشيباني (ط. دار المعارف للطباعة والنشر ، مصر).
- المصنف : عبدالرزاق بن همام الضعاعي (ط.الأولى ، المجلس العلمي ، ١٣٩٢هـ).
- معالم القرية في أحكام الحسبة : محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة (ط. الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١هـ).
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ط. الأولى ، دار المعارف العثمانية ، حيدر آباد، ١٣٥٧ هـ).
- منهج علماء الشافعية في التصنيف في علم الحسبة : د. حسن علي علي قرشي (رسالة دكتوراه غير منشورة - كلية الدعوة والإعلام - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).
- المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية : د. حسام الدين السامرائي (ط. دار الفتح ، دمشق ، ١٣٩١هـ).
- المؤسسات الإدارية في مركز الخلافة العباسية : د.حسين فلاح الكساسبة ، (ط. جامعة مؤتة ، الأردن ، ١٤١٣هـ).
- نظام الإدارة وتنظيم النشاط الإنساني في الإسلام : د. خالد خليل الظاهر (ط. الأولى ، دار المعراج للنشر والتوزيع ، ١٤٢١هـ).
- نظام الحسبة في العراق حتى عصر المأمون نشأته وتطوره : رشاد عباس معتوق (ط.الأولى ، دار البلاد ، جده ، ١٤٠٢هـ).
- نهاية الرتبة في طلب الحسبة: ابن بسام المحتسب (ط. مطبعة دار المعارف ، بغداد ، ١٩٦٨ م).
- نهاية الرتبة في طلب الحسبة : عبدالرحمن بن نصر الشيزري (ط. دار الثقافة ، بيروت ، ١٤٠١هـ).
- هموم المثقفين في العالم الإسلامي : د. محمد كمال الدين إمام (ط. الأولى ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ).
- واسط في العصر الأموي : عبدالقادر المعاضدي (ط.الأولى ، دار الحرية ، بغداد ، ١٣٩٦هـ).

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	م
٢	المقدمة	١
٥	المطلب الأول: علم الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية	٢
١٠	المطلب الثاني: نظام الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية	٣
١٥	المطلب الثالث : تطبيق الحسبة وأثره في الحضارة الإسلامية	٤
٢٤	الخاتمة	٥
٢٦	فهرس المصادر والمراجع	٦
٢٩	فهرس المحتويات	٧